

قرارات

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ١٣٩ لسنة ٢٠٠١

فى شأن الكود المصرى

لميكانيكا التربة وتصميم وتنفيذ الأساسات

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦ لسنة ١٩٦٤ بشأن أسس تصميم وشروط تنفيذ الأعمال الإنشائية وأعمال البناء ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٩٧ لسنة ١٩٦٩ فى شأن تحديد أسس تصميم وشروط استكشاف الموقع وتحديد خواص التربة واختباراتها ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٩٨ لسنة ١٩٦٩ فى شأن أسس وشروط تحديد إجهادات التحميل المسموح بها فى حالة الأساسات العادية ؛

وعلى قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٧ بشأن مركز بحوث الإسكان والبناء والتخطيط العمرانى ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٤٨ لسنة ١٩٨٦ فى شأن تشكيل اللجنة الدائمة للكود المصرى للأساسات ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٩٢ لسنة ١٩٩٦ بتشكيل اللجنة الرئيسية لأسس التصميم وشروط تنفيذ الأعمال الإنشائية وأعمال البناء ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٩٤ لسنة ١٩٩٦ فى شأن تشكيل اللجنة الدائمة لأسس تصميم وشروط تنفيذ الأساسات وميكانيكا التربة ؛

وعلى قرارات وزير الإسكان والمرافق أرقام ١٩٤، ١٩٥، ١٩٦، ١٩٧، ١٩٨، ١٩٩، ٢٠٠، ٢٠١، ٢٠٢، ٢٠٣ لسنة ١٩٩٥ فى شأن أجزاء الكود المصرى لميكانيكا التربة وتصميم وتنفيذ الأساسات ؛

وعلى مذكرة السيد أ. د / رئيس اللجنة الدائمة للكود والسيدة أ. د / رئيس مركز بحوث الإسكان والبناء بشأن إصدار القرار الوزارى بنشر الكود ؛

قرار:

- مادة ١ -** يستبدل الكود المصرى لميكانيكا التربة وتصميم وتنفيذ الأساسات بأجزائه العشر الصادرة بقرار وزير الإسكان والمرافق أرقام ١٩٤ ، ١٩٥ ، ١٩٦ ، ١٩٧ ، ١٩٨ ، ١٩٩ ، ٢٠٠ ، ٢٠١ ، ٢٠٢ ، ٢٠٣ لسنة ١٩٩٥ وذلك بالكود المرفق لهذا القرار بأجزائه العشر والمتضمنة تعديل وتطوير وتحديث الأجزاء الصادرة بالقرارات الوزارية المشار إليها .
- مادة ٢ -** تلتزم الجهات المعنية والمذكورة فى القانون رقم ٦ لسنة ١٩٦٤ بتنفيذ ما جاء بهذا الكود .
- مادة ٣ -** تتولى اللجنة الدائمة للكود المصرى لميكانيكا التربة وتصميم وتنفيذ الأساسات اقتراح التعديلات التى تراها لازمة بهدف التحديث كلما دعت الحاجة لذلك ، وتعتبر التعديلات بعد إصدارها جزءاً لا يتجزأ من الكود .
- مادة ٤ -** يتولى مركز بحوث الإسكان والبناء المشار إليه العمل على نشر ما جاء بهذا الكود والتعرف به والتدريب عليه .
- مادة ٥ -** ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعتبر نافذاً من تاريخ النشر .

صدر فى ٢٧/٥/٢٠٠١

وزير الإسكان والمرافق

والمجتمعات العمرانية

استاذ دكتور مهندس / محمد إبراهيم سليمان